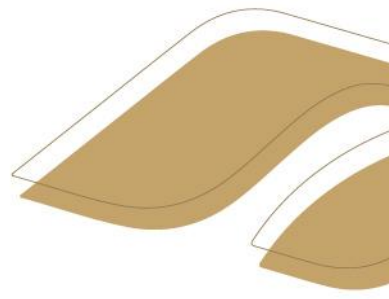




أعوان
للخدمات الإنسانية

المملكة العربية السعودية
جمعية أعوان للخدمات الإنسانية بالقيصومة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم 1000698100



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

لجمعية أعوان للخدمات الإنسانية



مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم ١٠٠٠٦٩٨١٠٠



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد والتنمية الاجتماعية
جمعية أعوان للخدمات الإنسانية بالقيصومة

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

أولاً: مقدمة السياسة

للجمعية (ويشار إليها فيما بعد بـ ("السياسة" توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد بـ على أعضاء مجلس الإدارة، والمسؤول التنفيذي، وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق ("الجمعية" الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين، ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات، وطمأننتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية أو تبعات عكسية.

ثانياً: نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية بدون أي استثناء، سواء كانوا

أعضاء مجلس الإدارة

المسؤولين التنفيذيين

الموظفين بمختلف مستوياتهم

المتطوعين والمستشارين (بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية)

ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة؛ من مستفيدين، ومانحين، ومتبرعين، وغيرهم، الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات يلاحظونها

ثالثاً: المخالفات التي توجب الإبلاغ

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية، أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية، أو متطلبات تنظيمية داخلية، أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة. وتشتمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي

بما في ذلك الرشوة، الفساد، أو سوء التصرف الإداري: السلوك غير القانوني

بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأصول الثمينة، عمليات غسيل الأموال، أو تقديم الدعم: سوء التصرف المالي لجهات مشبوهة

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام الشخص لمنصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه: تعارض المصالح الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية)

بما في ذلك إضاعة، إخفاء، أو إتلاف الوثائق الرسمية للجمعية: الاحتيال والتدليس

الجرائم المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يُحتمل ارتكابها أياً كان نوعها: الجرائم الجنائية

عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية للجمعية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة: مخالفة الأنظمة الداخلية الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير: الكسب غير المشروع

مبررة

الإفصاح عن معلومات سرية تخص الجمعية بطريقة غير قانونية: إفشاء الأسرار

التلاعب بالبيانات القيود والمستندات المحاسبية: التلاعب المالي

تهديد صحة الموظفين وسلامتهم داخل بيئة العمل: المخاطر المهنية

مخالفة قواعد السلوك المهني والأخلاقي المعتمد: انتهاك السلوك

سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات الممنوحة نظاماً: إساءة استخدام السلطة

مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل والمخالفات المذكورة أعلاه: التستر

رابعاً: إجراءات وقواعد الإبلاغ عن المخالفات

يُفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة فور العلم بها حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه

على الرغم من أنه لا يُطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ بشكل قطعي، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدّم البلاغ بحسن نية

يتم تقديم البلاغ خطياً وفق (النموذج المرفق أدناه)

خامساً: خطوات آلية معالجة البلاغات

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها؛ إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية، أو تدقيق داخلي، أو تحقيق رسمي، وتتبع الخطوات التالية

يقوم المدير التنفيذي للجمعية عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمون البلاغ خلال: الإشعار الأولي. أسبوع واحد من تاريخ الاستلام (شريطة ألا يكون البلاغ موجهاً ضد رئيس المجلس)

يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق رسمي والشكل الذي يجب أن يتخذه، علماً بأن: الفحص المبدئي بعض البلاغات يمكن حلها ودياً أو إدارياً بدون الحاجة لإجراء تحقيق معقد

أيام بإشعار رسمي يفيد باستلام بلاغه مع تزويده برقم هاتف للتواصل ١٠ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال: تأكيد الاستلام والمتابعة

إذا تبين بعد الفحص الأولي أن البلاغ غير مبرر أو يفتقر للأدلة، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار: حفظ البلاغ نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات أو مستندات جديدة بخصوص الواقعة

لجنة المخالفات (إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ مباشرة إلى: الإحالة للجنة المختصة للتحقيق في مضمون البلاغ وإصدار التوصية المناسبة (والشكاوى

يجب على لجنة المخالفات والشكاوى الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار توصيتها النهائية خلال: المدة الزمنية للتحقيق عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ إليها

ترفع لجنة المخالفات والشكاوى توصياتها بعد الانتهاء إلى رئيس مجلس الإدارة للمصادقة والاعتماد الرسمي: الاعتماد النهائي يتم تحديد الإجراءات والعقوبات التأديبية المترتبة على المخالفة وفقاً لسياسة وزارة الموارد البشرية والتنمية: الجزاءات والتأديب الاجتماعية وقانون العمل الساري المفعول

مقى كان ذلك ممكناً نظاماً، يُزود مقدم البلاغ بمعطيات عامة عن نتائج التحقيق الذي تم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز: إفادة المُبلِّغ إعلامه بأي إجراءات تأديبية خاصة قد يترتب على كشفها إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه أشخاص آخرين

تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن المخالفات بطريقة عادلة ونزيهة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن: العدالة والموضوعية تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع الرغبات الشخصية لمقدم البلاغ

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ

يمكن ترك هذا الجزء فارغاً في حال رغبة مقدم البلاغ في عدم كشف هويته، ولكن يجب تدوين وسيلة تواصل مثل الهاتف أو (البريد الإلكتروني

البيان	الحقل
	اسم مقدم الطلب (إن رغب)
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد

معلومات مرتكب المخالفة المشتبه به ٢.

البيان	الحقل
	الاسم بالكامل
	الدور الوظيفي / المسمى

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع

غير الربحي برقم ١٠٠٠٦٩٨١٠٠



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد والتنمية الاجتماعية
جمعية أعوان للخدمات الإنسانية بالقيصومة

البيان	الحقل
	الإدارة / القسم
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني

معلومات الشهود (إن وجدوا) ٣.
(يمكن إرفاق ورقة إضافية في حال وجود أكثر من شاهد)

البيان	الحقل
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة / القسم
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني

تفاصيل البلاغ والمخالفة ٤.

التفاصيل والبيانات	الحقل
	طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة بالتحديد
(يرجى ذكرها هنا وإرفاقها مع النموذج إن وجدت)	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في الواقعة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى داعمة

معتمدة بناء على محضر الاجتماع الثاني لمجلس الإدارة للعام المالي (٢٠٢٥)

بتاريخ: ٢٠٢٥/٠٣/٠٣ الموافق ١٤٤٦/٠٩/٠٣ هـ



aawan.qa@gmail.com

@Aawan_qa

٠٥٢٠٩٩٩٥٩

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع

غير الربحي برقم ١٠٠٠٦٩٨١٠٠



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد والتنمية الاجتماعية
جمعية أعوان للخدمات الإنسانية بالقيصومة



أعوان

للخدمات الإنسانية

